

الأطفال بطبعهم ميالون إلى اللعب وكثيرا ما تغريهم اللعب العجيبة التي يكثر عرضها بمناسبة الأعياد سيما عيد الفطر، مثل الشبيهة بالأسلحة والقاذفة لكويرات أو لنبيلات أو لسوائل أو المتفجرة.

وتداول هذه اللعب الخطرة كثيرا ما يحدث آثارا سلبية بارزة لدى الأطفال خاصة على مستوى العين والجلد والجهاز التنفسي والجهاز الهضمي.

الانعكاسات ال

لتداول اللعب الخطرة انعكاسات سيئة على صحة الطفل وتبرز خاصة :





العين عضو يمكننا من الإبصار ويمدنا بمعلومات دقيقة، فهي المفتاح لإدراك الشكل والحجم والحركة والمسافة والألوان. والعين نافذة على الآخرين تعبر عن الفرح والحزن والغضب. وممارسة اللعب الخطرة لا تخلو من حصول إصابات متفاوتة في درجة حدتها:







التهابات

🕨 فقدان البصر

المقدان العين




وغالبا مايكون العلاج معقدا وصعبا





سلبية المنجرة عن تعاط





للفيتامين "د" المقوية للعظام وتعديله لحركية المفاصل وتعديله لحرارة الجسم

وثئن يجد الطفل متعة وتسلية في استعمال هذا النوع من اللعب بقذف الكويرات أو النبيلات بمسدس أو برشاش أ أو باستعمال لعب متضجرة . نتائج ذلك غالبا ما تكون سلبية تاركة آثارا بليغة على الجسم والنفس خاصة عند حدوث الحروق الجلدية التي في عديد المرات تؤدي إلى تشوهات في الأماكن المصابة ومنها :

- لا انكماش الأعضاء
- √ تقليص الحركة العضوية
 - التصاق أصابع اليد
 - التعفن
 - لاصابة بإعاقة
- الالتجاء إلى تعويض الجلد المحروق مما يؤدي إلى تقليص

في قيمته المطاطية وعدم تواجد شعربه مع فقدان غدد إفراز العرق.





على مستوى الجهاز التنفسي و الجهاز الهضمي



للجهازين التنفسي والهضمي دور حيوي في التنفس والتفذية والهضم وإصابتهما بعوامل خارجية عند تداول بعض اللعب -التي تستخدم الفم والمحتوية على سوائل محرقة - تسبب التهابات وحروق في المجاري العليا للجهازين.



ي هنره اللعب

احصائيات مختلفة حول الحوادث المنجرة عن هازه اللعا

تبرز دراسة إحصائية قام بها معهد الهادي الرايس الأمراض العيون، أنه قد وقع تسجيل 7 حوادث خطرة أيام عيد الفطر لسنة 2003 من جراء هذه اللعب وقد تضاعفت هذه الحوادث في سنة 2004، حيث بلغ عددها 25 حادث وكان ضعيتها؛




- 13 صفلة تراوحت أعمارهن بين 7 و 11 سنة
- 12 طفلا تراوحت أعمارهم بين 7 و 12 سنة وقد جرت كالآتي :
 - 2 حالات ليلة عيد الفطر
 - ◄ 14 حالة في اليوم الأول من عيد الفطر
 - 🕶 9 حالات في اليوم الثاني من عيد الفطر


حسب قسم أمراض العيون بالمستشفى الجهوي بنابل، سجلت أثناء أخر أيام شهر رمضان لسنة 2004 :

- 🗖 6 إصابات الأطفال وشباب تراوحت أعمارهم من سنة إلى 20 سنة و7 إصابات لكهول، منها:
 - 6 حالات مرتبطة مباشرة بلعب قادفة لكويرات

حسب قسم أمراض العيون بمستشفى فرحات حشاد بسوسة سجل أثناء الفترة التي تراوحت من جائفي 2003 إلى سبتمبر 2005 :



- ى 64 إصابه بالنسبة لا طفال اعمارهم اقل من 10 سنة م → 3 حالات مرتبطة مباشرة بلعب
 - 15 حالة حادث منزلي (مقص، سكين، إبر...)
 - 🖚 46 حالة متنوعة (رمي بحجارة، حادث مرور...)





- 🗖 حسب قسم أمراض العيون بمستشفى الحبيب بورقيبة بصفاقس سجل في شهر رمضان لسنة 2004،
- 4 إصابات في العين الأربعة أطفال تراوحت أعمارهم بين 7 و 17 سنة نتيجة تداول هذه اللعب الخطرة.



تبقى إحاطة الأطفال ووقايتهم من مخاطر تداول هذه اللعب مسؤولية مشتركة بين كل الأطراف : المورد لهذه اللعب والمزود والبائع وخاصة الأسرة التي نحملها أكبر قسط من هذه المسؤولية. لذلك بات من الضروري التأكيد على :

- 🍑 ملازمة الحدر في اختيار اللعب المناسبة لسن الطفل وصحته النفسية والبدنية
 - إقناع الطفل بتجنب اقتناء اللعب الخطرة وعدم الانصياع إلى رغباته
 - 🔪 مراقبة الطفل ومرافقته
 - إيجاد البدائل وتحبيبه فيها (ممارسة الرياضة، المطالعة،
 بالحكاوي، احتيار لعب هادئة مسلية وغير خطرة ...)
 - 🗡 تكثيف مراقبة الباعة المنتصبين عشوائيا والمتجولين
 - استغلال وسائل الإعلام في نشر الثقافة الوقائية والتحسيس بخطورة الحوادث ومخلفاتها المنجرة عن تداول بعض اللعب





أكيد

عند استنشاق روائح منبعثة من مواد متضجرة أو حدوث حروق نتيجة لتداول اللعب الخطرة أو حصول لطمات أو جروح بنبيلات أو غيرها (خاصة على مستوى العين) يجب الإسراع بعرض المصاب على الطبيب مباشرة وعدم الاستخفاف بالحادث. أ من وزراء الداخلية والتنمية المحلية والمالية والسياحة والتجارة والصناعات التقليدية والصحة
 العمومية يتعلق بمنع توريد وترويج جميع اللعب الشبيهة بالأسلحة النارية والقاذفة لكويرات أو نبيلات أوسوائل.

اعتبارا للمخاطر الصحية الناجمة عن استعمال الأطفال للعب الخطرة الشبيهة بالأسلحة النارية والقاذفة لكويرات أو نبيلات أو سوائل. واعتمادا على رأي اللجنة الفنية للوقاية من الأخطار الحية المنجرة عن لعب الأطفال المحدثة في صلب الوكالة الوطنية للرقابة الصحية والبيئية للمنتجات. قرروا ما يلي:

- 1 يمنع توريد أو مسك أو ترويج أو عرض لفرض البيع أو بيع أو توزيع مجاني لجميع اللعب الشبيهة بالأسلحة
 النارية والقاذفة لكويرات أو نبيلات أو سوائل.
 - -2 يقع سحب اللعب المذكورة أينما كانت ويتحمل الموردون والمروجون والموزعون المحليون المصاريف المتعلقة بسحيها.
- -3 يقع حجز المنتوجات المذكورة هي هذا الإعلان طبقا لمقتضيات القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في
 - 7 ديسمبر 1992 والمتعلق بحماية المستهلك، كما يمكن الأعوان المراقبة اتخاذ إجراءات إتلافها أو إفسادها على نفقة المزود إذا كان الإتلاف هو الطريقة الوحيدة لوضع حد للخطر الناجم عن استعمالها.
 - 4 كل شخص يخالف مقتضيات هذا الإعلان يكون عرضة للتتبعات والعقوبات الجاري بها العمل طبقا
 لأحكام القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية المستهلك.
 - -5 يبدأ العمل بهذا الإعلان بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشره بالرائد الرسمى للجمهورية التونسية.
 - II قانون عدد 63 لسنة 1996 مؤرخ في 15 جويلية 1996 يتعلق بضبط شروط صنع المواد المتفجرة المخصصة لأغراض مدنية وتصديرها وتوريدها ونقلها وخزنها واستعمالها والاتجار فيها.